

كراسة الشروط ومواصفات

اسم المنافسة: توفير خدمة التأمين الطبي لموظفي الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين

رقم الكراسة: 4422311204

تاريخ طرح الكراسة: 2023/11/29م الموافق 1445/05/14هـ / الرياض

الفهرس

4	القسم الأول: مقدمة	4
4	1 تعريفات	4
4	2 تعريف عن المنافسة	4
4	3 المواعيد المتعلقة بالمنافسة	4
4	4 أهلية مقدمي العروض	5
5	5 السجلات والتراخيص النظامية	5
5	6 ممثل الهيئة	5
5	7 مكان التسليم	5
5	8 نظام المنافسة	6
6	القسم الثاني: الأحكام العامة	6
6	9 المساواة والشفافية	6
6	10 تعارض المصالح	6
6	11 السلوكيات والأخلاقيات	6
6	12 السرية وإفشاء المعلومات	6
6	13 ملكية وثائق المنافسة	6
6	14 حقوق الملكية الفكرية	6
6	15 المحتوى المحلي	6
6	16 أنظمة وأحكام الاستيراد	7
7	17 الاستبعاد من المنافسة	7
7	18 إلغاء المنافسة وأثره	7
7	19 التفاوض مع أصحاب العروض	7
7	20 التضامن	8
8	21 التعاقد من الباطن	8
8	22 التأهيل اللاحق	9
9	23 عدم الالتزام بالتعاقد	9
9	24 الموافقة على الشروط	10
10	القسم الثالث: إعداد العروض	10
10	25 تأكيد المشاركة بالمنافسة	10
10	26 لغة العرض	10
10	27 العملة المعتمدة	10
10	28 صلاحية العروض	10
10	29 تكلفة إعداد العروض	10
10	30 الإخطارات والمراسلات	10
10	31 ضمان المعلومات	10
10	32 الأسئلة والاستفسارات	10
10	33 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية للتوريد	11
11	34 وثائق العرض الفني	11
11	35 وثائق العرض المالي	11
11	36 كتابة الأسعار	12
12	37 جدول النفقات	12
12	38 الضرائب والرسوم	12
12	39 الأحكام العامة للضمانات	12

12	الضمان الابتدائي	40
13	مصادرة الضمانات	41
13	العروض البديلة	42
	متطلبات تنسيق العروض 13	43
14	القسم الرابع: تقديم العروض	
14	آلية تقديم العروض	44
14	التسليم المتأخر	45
14	تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها	46
14	الانسحاب	47
14	فتح العروض	48
16	القسم الخامس: تقييم العروض	
16	سرية تقييم العروض	49
16	معايير تقييم العروض	50
16	تصحيح العروض	51
16	فحص العروض	52
17	الإعلان عن نتائج المنافسة	53
17	فترة التوقف	54
19	القسم السادس: متطلبات التعاقد	
19	إخطار الترسية	55
19	الضمان النهائي	56
19	توقيع العقد	57
20	القسم السابع: نطاق العمل المفصل	
20	نطاق المنافسة	58
21	جدول الكميات والأسعار	59
23	القسم الثامن: المواصفات	
23	كيفية تنفيذ الأعمال والخدمات	60
29	مواصفات الجودة	61
29	مواصفات السلامة	62
30	القسم العاشر: الشروط الخاصة	
31	القسم الحادي عشر: الملحقات	
31	ملحق (1): خطاب تقديم العروض	1
31	ملحق (2): نموذج العقد	2
31	ملحق (3): معايير التأهيل اللاحق	3
31	ملحق (4): جدول الكميات والأسعار	4
31	ملحق (5): نموذج التحقق من وثائق العرض	5

القسم الأول: مقدمة

1 تعريفات

المصطلح	التعريف
الهيئة	الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين
المتنافس	مقدم العرض أو المشارك في المنافسة الراغب في تقديم العرض.
المنافسة	تشمل جميع إجراءات ووثائق طلب تقديم العروض من قبل الهيئة ومقدمي العروض حتى الترسية.
اللائحة	لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين
المفردات والجمع	تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا تطلب سياق النص ذلك.

2 تعريف عن المنافسة

ترغب الهيئة في التعاقد مع جهة متخصصة بتوفير (خدمة التأمين الطبي لمنسوبيها لمدة سنة ميلادية واحدة).

3 المواعيد المتعلقة بالمنافسة

يتم اتباع كافة المواعيد المتعلقة بالمنافسة حسب الجدول أدناه.

المرحلة	تاريخ الاستحقاق
آخر موعد للتقديم وموعد فتح العروض	2023/12/17م الموافق 1445/06/04هـ يوم الأحد الساعة 12:00م
آخر موعد للإستفسارات	2023/12/04م الموافق 1445/05/20هـ
الترسية	تحدده الهيئة
بدء الأعمال	تحدده الهيئة

4 أهلية مقدمي العروض

لا يجوز المشاركة في المنافسة للأشخاص المشار إليهم فيما يلي:

1. موظفو الدولة ويستثنى من ذلك ما يلي:
 - أ- الأعمال غير التجارية إذا رخص لهم بمزاوتها.
 - ب- شراء مصنقاتهم أو أي من حقوق الملكية الفكرية، سواء منهم مباشرة أو من خلال دور النشر أو غيرها.
 - ج- تكليفهم بأعمال فنية.
 - د- الدخول في المزايدات العلنية، إذا كانت الأشياء المرغوب في شرائها لاستعمالهم الخاص.
2. من تقضي الأنظمة بمنع التعامل معهم بما في ذلك من صدر بمنع التعامل معهم حكم قضائي أو قرار من جهة مخولة بذلك نظاماً، وذلك حتى تنتهي مدة المنع.
3. المفلسون أو المتعثرون وفقاً لأحكام نظام الإفلاس، أو من ثبت إعسارهم، أو صدر أمر بوضعهم تحت الحراسة القضائية.
4. الشركات التي جرى حلها أو تصفيتها.
5. من لم يبلغ من العمر (ثمانية عشر) عاماً.
6. ناقصو الأهلية.

5 السجلات والتراخيص النظامية

يجب أن تتوفر لدى المتنافسين ومتعاقديهم من الباطن الوثائق التالية وأن تكون هذه الوثائق سارية المفعول:

- السجل التجاري، أو التراخيص النظامية في مجال الأعمال المتقدم لها متى كان المتنافس غير ملزم نظاماً بالقيود في السجل التجاري.
- شهادة سداد الزكاة أو الضريبة، أو كليهما متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بسداد الزكاة والضريبة.
- شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بالانتساب إلى الغرفة.
- ترخيص أو شهادة تصنيف -بحسب الحال- في مجال الأعمال المتقدم لها، إذا كانت تلك الأعمال مما يشترط لها الحصول على الترخيص أو التصنيف.
- ما يثبت أن المنشأة من المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، إذا كانت المنشأة من تلك الفئة، وذلك حسب ما تقرره الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

6 ممثل الهيئة

يتم التواصل مع ممثل الهيئة المذكور أدناه.

معلومات اتصال ممثل الهيئة	
الاسم	صالح بن يوسف القعيط
الوظيفة	أخصائي مشتريات وعقود
الهاتف	011-8175537
الفاكس	تحده الهيئة
البريد الإلكتروني	procurement@taqem.gov.sa

7 مكان التسليم

يتم تسليم العروض وجميع ما يتعلق بالمنافسة لممثل الهيئة في العنوان المذكور أدناه.

مكان تسليم العروض	
العنوان	الرياض – طريق أنس بن مالك
المبنى	مركز الأمانى
الطابق	الثاني
الغرفة/اسم الإدارة	الأمانة العامة

8 نظام المنافسة

تخضع هذه المنافسة للائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

القسم الثاني: الأحكام العامة

9 المساواة والشفافية

على الهيئة اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الأعمال قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الأعمال والمشتريات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقت كافٍ وتلتزم الجهة عدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق. كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للمنافسة بأي تغيرات تطرأ على المنافسة عن طريق البريد الإلكتروني على النحو المبين بأحكام لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

10 تعارض المصالح

يلتزم المتنافس والعاملون لديه والشركات التابعة له ومقاولوه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والمشتريات المضمنة في نطاق هذه المنافسة، بإبلاغ الهيئة والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة الهيئة، وذلك وفقاً للائحة تنظيم تعارض المصالح.

11 السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة، مخالفة الأحكام الواردة في لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي الهيئة في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها.

12 السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المتنافسون بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفوية أو استغلالها أو الإفصاح عنها. ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الهيئة، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الهيئة مسبقاً.

13 ملكية وثائق المنافسة

أولاً: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها للهيئة ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب الهيئة ذلك.
ثانياً: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من الهيئة ضمن هذه المنافسة مملوكة للجهة، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كلياً أو جزئياً، أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الهيئة. وتجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها الهيئة فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

14 حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العروض الفائزة (أو العروض الفائزة) للهيئة، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

15 المحتوى المحلي

يجب على المتنافسين الالتزام بلائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 2023/11/29م.

16 أنظمة وأحكام الاستيراد

يقر المتنافسون بأن أنظمة وأحكام الاستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية هي التي يتم تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات من أو إلى المملكة.

17 الاستبعاد من المنافسة

يحق للجهة استبعاد أي عرض اجتاز التقييم الفني بسبب تدني أسعاره بنسبة (25%) خمسة وعشرين بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق وذلك بعد أن تقوم اللجنة بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المنخفض وعدم اقتناعها بمقدرته على تنفيذ العقد بعد الطلب منه كتابياً بتقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب انخفاضها.

18 إلغاء المنافسة وأثره

أولاً: للهيئة الحق في إلغاء المنافسة قبل الترسية في الحالات الآتية:

- وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
- مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام اللائحة.
- إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.
- ارتكاب أي من المخالفات الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والستون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.
- إذا لم تتمكن الهيئة من تخفيض أسعار العروض التي تتخطى أسعار السوق السائدة بشكل ظاهر أو تتجاوز المبالغ المعتمدة من خلال التفاوض.
- ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ثانياً: تعاد قيمة وثائق المنافسة إلى أصحاب العروض إذا تم إلغاء المنافسة، في الحالات التالية:

- وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
- مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام اللائحة.
- إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.
- ارتكاب أي من المخالفات، الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والستون) من اللائحة، وذلك لمن لا علاقة له بتلك المخالفات المتنافسين.
- ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ولا تعاد قيمة وثائق المنافسة إذا كان الإلغاء بعد فتح المظاريف إلا لمن تقدم بعرضه للمنافسة.

وفي حال تم تمديد تلقي العروض للمرة الثانية، وأبدى المشتري عدم رغبته في الاستمرار في المنافسة تعاد له قيمة وثائق المنافسة.

19 التفاوض مع أصحاب العروض

أولاً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن الأسعار السائدة في السوق بشكل ظاهر مع مراعاة ما يلي:

- يحدد السعر المناسب بما يتفق مع الأسعار السائدة في السوق.
- تتم الكتابة لصاحب العرض الفائز، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد، وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب وهكذا.
- تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل بسعره إلى المبلغ المحدد أو المطلوب.
- إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل اللجنة، يكون إلغاء المنافسة بتوصية من اللجنة إلى صاحب الصلاحية بالإلغاء؛ والذي يتوجب عليه في تلك الحالة إلغاءها.

ثانياً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة باتباع المرحلتين التاليين:

- يتم التفاوض بتخفيض الأسعار وفقاً لما ورد في أولاً من هذه الفقرة.
- في حال عدم قبول المتنافسين تخفيض أسعارهم يتم إلغاء أو تخفيض بعض البنود، بشرط ألا يؤثر ذلك على مراكز المتنافسين، وعلى الانتفاع من المشروع، وفي حال عدم الوصول للسعر المناسب، تلغى المنافسة.

20 التضامن

يجوز للمتنافسين التضامن فيما بينهم لتقديم العروض على أن تتوافر الشروط الآتية:

- أ. أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.
- ب. أن يحدد في الاتفاقية قائد التضامن كمثل قانوني أمام الجهة الحكومية لاستكمال إجراءات التعاقد وتوقيع العقد والمراسلات والمخاطبات.
- ج. أن يوضح في الاتفاقية الأعمال التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن.
- د. أن تنص اتفاقية التضامن على التزام ومسؤولية المتضامنين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الأعمال المطروحة في المنافسة.
- هـ. أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن.
- و. تقدم اتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائقه ومستنداته.
- ز. لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر.
- ح. لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة الهيئة.

21 التعاقد من الباطن

مع مراعاة ما ورد في أحكام المادة (الثانية والتسعون) من اللائحة، يشترط في التعاقد من الباطن ما يلي:

- أ. أن يقدم المتنافس مع عرضه قائمة بأسماء الموردين من الباطن لاعتمادهم من قبل الهيئة.
- ب. يجب أن تشمل العروض التي تتضمن متعاقدين من الباطن على الكميات الموكلة لهم واسعارهم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات الكراسة والعقد المرفق.
- ج. ألا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (5) من هذه الكراسة، وأن يكون مرخصاً في المشتريات المتعاقد على تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيس، أو أن يكون لديه مؤهلات كافية لتنفيذ التوريد، ومصنفاً في المجال وبالدرجة المطلوبة. إذا كانت التوريدات مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ هذا التوريد.
- د. ألا تزيد المشتريات المسندة إلى المتعاقد من الباطن على (30%) من قيمة العقد.
- هـ. يلتزم المتعاقد مع الهيئة بإعطاء الأولوية للمنتجات الوطنية - غير المدرجة ضمن القائمة الإلزامية- عند شراء ما يحتاجه من مواد أو أدوات وذلك باعتبار سعر المنتجات الأجنبية أعلى بنسبة 10 % من سعرها الأساسي ومقارنتها بسعر المنتج الوطني، كما يلتزم المتعاقد بذلك في عقود مع متعاقديه من الباطن. وفي حال عدم التزام المتعاقد مع الهيئة -أو مقاوليه من الباطن- ستوقع الهيئة غرامة مالية مقدارها 30% من قيمة المشتريات محل التقصير.
- و. يكون المتعاقد الرئيس مسؤولاً أمام الهيئة عن الأعمال المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقاً للشروط والمواصفات.
- ز. لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الأعمال المتعاقد معه على تنفيذها.
- ح. يجب أن يقدم المتعاقد الرئيس إقراراً منه يسمح للهيئة أن تتولى صرف حقوق متعاقدي الباطن من مستحقات المتعاقد الرئيسي، في حال عدم قيامه أو تأخره بصرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتوريدها.
- ط. يجوز أن يتم التعاقد من الباطن لتنفيذ مشتريات تزيد عن (30%) من قيمة العقد ونقل عن (50%) من قيمة العقد بشرط الحصول على موافقة مسبقة من الهيئة وأن يتم اسناد تلك المشتريات إلى أكثر من متعاقد من الباطن يتم تأهيلهم لهذا الغرض.

22 التأهيل اللاحق

أولاً: تقوم الهيئة بإجراء تأهيل لاحق للمتنافس الفائز في الحالات التي لا يتم فيها إجراء تأهيل مسبق.

ثانياً: مع مراعاة ما ورد في المادة (العاشرة) من اللائحة، على الهيئة إجراء تأهيل لاحق للمتنافس الفائز في المنافسة الذي سبق تأهيله تأهيلاً مسبقاً، متى كانت المدة بين إجراء التأهيل المسبق والترسية تزيد على (سنة)؛ وذلك للتأكد من استمرار مؤهلاته.

ثالثاً: عند عدم اجتياز المتنافس الفائز لمرحلة التأهيل اللاحق فيتم الانتقال للمتنافس الذي يليه في الترتيب وهكذا، وتلغى المنافسة إذا لم يجتزه جميع المتنافسين.

رابعاً: يجب على الهيئة في حال إجرائها تأهيل لاحق للمتنافس الفائز أن تستخدم ذات المعايير التي تم استخدامها في مرحلة التأهيل المسبق.

خامساً: في حال قامت الهيئة بتأهيل سابق لمتنافس فيجوز لها عدم القيام بتأهيل ذلك المتنافس في الأعمال والمشتريات المشابهة شريطة ألا يكون قد مضى أكثر من عام على التأهيل السابق.

سادساً: معايير التأهيل مرفقة في ملحق رقم (3).

23 عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة وتقديم العروض بأي شكل من الأشكال على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من طرف الهيئة.

24 الموافقة على الشروط

يعتبر المتنافس موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض، ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكلية وغير مؤثرة.

القسم الثالث: إعداد العروض

25 تأكيد المشاركة بالمنافسة

على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المنافسة إخطار الهيئة لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيتهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

26 لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية مع إمكانية تقديم بعض الوثائق أو جزء من العرض بلغة أخرى، أو تقديم الوثائق الداعمة للعروض بإحدى اللغات الأجنبية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الأجنبي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

27 العملة المعتمدة

تعتبر العملة السعودية (الريال السعودي) العملة المعتمدة بكافة التعاملات المتعلقة بالمنافسة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى. ويتم الصرف طبقاً للائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

28 صلاحية العروض

يجب أن تكون مدة سريان العروض في هذه المنافسة (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وللهيئة تمديد مدة سريان العروض لمدة لا تتجاوز (تسعين) يوم عمل أخرى.

29 تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسون جميع التكاليف المرتبطة بالمنافسة، ولا تتحمل الهيئة أي مسؤولية لتغطية تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يتكبدها المتنافسون للقيام بالعناية الواجبة، والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للجهة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع الهيئة. كما يجب على المتنافسين تزويد الهيئة بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المنافسة، دون إلزام الهيئة بتغطية التكاليف المرتبطة بذلك.

30 الإخطارات والمراسلات

يعد الموقع الإلكتروني هو الوسيلة المعتمدة لكافة الإخطارات والمراسلات المتعلقة بالمنافسة، وفي حال تعذر ذلك فيتم التواصل مع ممثل الهيئة المذكور في الفقرة 6 من هذه الكراسة.

31 ضمان المعلومات

يلتزم مقدم العرض باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

32 الأسئلة والاستفسارات

يمكن للمتنافسين في حال وجود أي استفسارات عن المنافسة، أن يرسلوا استفساراتهم عن طريق البريد الإلكتروني، وعلى الهيئة بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين عن طريق الموقع الإلكتروني، كما يمكن للهيئة تنظيم ورشة عمل لمناقشة كافة الاستفسارات المقدمة والإجابة عليها.

33 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية للتوريد

على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال والمشتريات أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة بياناتها وتفصيلاتها على وجه الدقة، وما يمكن أن يؤثر في فئات عرضه ومخاطر التزاماته، وعليه بشكل عام أن يسعى للحصول على كافة المعلومات الضرورية واللازمة لتنفيذ عطائه، وأن يقوم بفحص موقع الأعمال ومعاينته وكذلك الأماكن المحيطة به.



34 وثائق العرض الفني

يشمل العرض الفني المتطلبات التالية:

- أ. الأحكام والشروط الخاصة بوثيقة الضمان الصحي التعاوني.
- ب. النفقات والمصروفات القابلة للاستعاضة.
- ت. طريقة التسجيل والإلغاء وانتهاء التعاقد.
- ث. الشروط والأحكام الخاصة بسياسة التعويضات.
- ج. الشروط والأحكام المتعلقة بحماية معلومات العملاء والالتزام بخصوصية هذه المعلومات.
- ح. جدول المنافع الخاص بالوثيقة.
- خ. قائمة بالمراكز الطبية المعتمدة داخل المملكة العربية السعودية.
- د. الخدمات الطبية التي يقدمها المتنافس وكيفية الحصول عليها.
- ذ. الخبرات السابقة للمتنافس.
- ر. كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمنافسة والملحقات والنماذج المرفقة معها مختومة.
- ز. السجلات والترخيص النظامية للمتنافس والمفصلة في البند رقم (5) من الكراسة.

35 وثائق العرض المالي

يشمل العرض المالي المتطلبات التالية:

- 1- خطاب العرض الأصلي (يتم تعبئة واعتماد ملحق رقم 1 (مختوم)).
- 2- جدول الكميات شاملاً الأسعار (يتم تعبئة واعتماد ملحق رقم 4 (مختوم)).
- 3- جدول الدفعات.
- 4- الضمان البنكي الابتدائي (يرفق "شهادة حجم المنشأة" من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة "منشآت" في حال عدم تقديم الضمان الابتدائي).

36 كتابة الأسعار

- أ. يجب على المتنافس تقديم سعره وفقاً للشروط والمواصفات وجدول الكميات المعتمدة الواردة في هذه الكراسة، وألا يقوم بإجراء أي تعديل أو إبداء أي تحفظ عليها، كما يجب ألا يقوم بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، وسيتم استبعاد العرض المخالف لذلك.
- ب. تدوين أسعار العرض الإفرادية والإجمالية في جداول الكميات رقماً وكتابة بالعملة المحلية، ما لم ينص على تقديمها بعملة أخرى.
- ج. لا يجوز لمقدم العرض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه.
- د. يجوز استبعاد العرض إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من (10%) من قائمة الأسعار، أو من القيمة الإجمالية للعرض.
- هـ. في عقود التوريد يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضه بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة.
- و. لا يجوز لمقدم العرض ترك أي بند من بنود المنافسة دون تسعير ويعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضه بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة إلا إذا أجازت شروط المنافسة ذلك.

37 جدول الدفعات

يقدم المتنافس جدولاً للدفعات يحدد فيه قيمة الدفعات المطلوبة ونسبتها من قيمة العرض ومرحلة استحقاقها، ويجوز للهيئة مراجعة جدول الدفعات وتعديله وفق ما تراه مناسباً.

38 الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصاريف، ولا تتحمل الهيئة أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

39 الأحكام العامة للضمانات

يجب على المتنافس عند تقديم الضمانات مراعاة الشروط التالية:

- يجوز أن يقدم الضمان من بنوك عدة، على أن يلتزم بموجبه كل بنك بأداء نسبة محددة من قيمة الضمان تكون محددة في خطاب الضمان المقدم من كل بنك بما يتساوى في قيمته الإجمالية مع الضمان المطلوب كحدٍ أدنى.
- إذا قُدم الضمان من بنك أجنبي بوساطة أحد البنوك المحلية، يجب على البنك المحلي الالتزام بشروط وقواعد الضمانات البنكية المحددة في اللائحة.
- يكون الضمان واجباً ومستحق الدفع عند أول طلب من جانب الهيئة، دون حاجة إلى حكم قضائي أو قرار من هيئة تحكيم.
- يجب أن يكون الضمان غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن تكون قيمته خالية من أية حسومات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم، أو النفقات الأخرى.
- يجوز استبدال الضمانات البنكية من بنك لآخر، على ألا يفرج عن الضمان إلا بعد الحصول على الضمان البديل.

40 الضمان الابتدائي

أولاً: على المتنافس تقديم الضمان الابتدائي بنسبة (1%) واحد بالمائة من القيمة الإجمالية للعرض مع مراعاة الأحكام العامة للضمانات أعلاه ووفقاً للشروط التالية:

- لا يجوز قبول العرض الذي يقدم بدون ضمان ابتدائي وللهيئة قبول الضمان الناقص متى كانت نسبة النقص لا تتجاوز (10%) من قيمة الضمان المطلوب، وفي هذه الحالة، على اللجنة -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة لا تزيد عن (عشرة) أيام عمل، وإلا عُـد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي.
- يُقدم أصل خطاب الضمان الابتدائي مع العرض، على أن يكون الضمان الابتدائي ساري المفعول مدة لا تقل عن (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وفي حال كان الضمان الناقص المدة بما لا يتجاوز (ثلاثين) يوماً، تعين على اللجنة -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة، وإلا يعد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي، ولا يعد اليوم واليومين نقصاً في مدة الضمان.
- تقوم الهيئة بطلب تمديد الضمان الابتدائي لمن رست عليه الأعمال متى كان تاريخ انتهاء سريانه قبل تقديم الضمان النهائي.
- ترد الضمانات الابتدائية إلى أصحاب العروض التي لم يتم الترسية عليها بعد البت في الترسية، وكذلك في حال إلغاء المنافسة، أو بعد انتهاء الوقت المحدد لسريان العروض ما لم يبد صاحب العرض رغبته في الاستمرار في الارتباط بعرضه وفقاً لأحكام اللائحة.
- وبخلاف ما ورد أعلاه وفيما لم يرد فيه نص يقتضي مصادرة الضمان الابتدائي، ترد الضمانات الابتدائية لأصحابها ويجوز للهيئة بناءً على تقديرها أو بطلب من أصحاب العروض الإفراج عن ضماناتهم الابتدائية قبل البت في الترسية، إذا تبين بعد فتح المظاريف وانكشاف الأسعار أن أسعار تلك العروض مرتفعة، أو مخالفة للشروط والمواصفات، بما يحول دون الترسية على أي منها.
- في حال تقديم العرض في ملفين إلكترونيين، يقدم الضمان الابتدائي في ملف العرض المالي.

ثانياً: ويستثنى من تقديم الضمان الابتدائي وفقاً للحالات التالية:

- الشراء المباشر.
- المسابقة.
- تعاقبات الجهات الحكومية فيما بينها، بشرط أن تنفذ الأعمال وتؤمن المشتريات بنفسها.
- التعاقد مع مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف إلى الربح، بشرط أن تتولى بنفسها القيام بما تم التعاقد عليه.

هـ. التعاقد مع المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية.

41 مصادرة الضمانات

أولاً: على الهيئة عند توافر أسباب مصادرة الضمان الابتدائي، العرض على اللجنة بحسب الحال؛ لدراسة الحالة وتقديم توصية مسببة إلى صاحب الصلاحية في الترسية، مع الأخذ في الاعتبار الآثار المترتبة على المصادرة ومدة سريان الضمان. ويجوز للجهة طلب تمديد الضمان مدة معقولة إذا كانت إجراءات اتخاذ قرار المصادرة تتطلب ذلك.

ثانياً: لا يجوز مصادرة الضمان إلا للأسباب التي تم تقديم الضمان لأجلها، ويكون طلب المصادرة مقتصرًا على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بالعمليات الأخرى سواء كانت لدى جهة واحدة أو عدة جهات.

ثالثاً: عند مصادرة الضمان الابتدائي في المنافسات المجزأة، تقتصر المصادرة على جزء من قيمة الضمان منسوبة إلى قيمة الأعمال التي تمت ترسيبها على المتعاقد.

رابعاً: إذا قررت الهيئة مصادرة الضمان، فتطلب مصادره من البنك مصدر الضمان مباشرة وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" بشكل صريح، وعلى البنك الاستجابة لطلب المصادرة فوراً.

42 العروض البديلة

العروض البديلة غير مقبولة، ويتم الاكتفاء بالعرض الرئيسي المقدم من المتعاقد.

43 متطلبات تنسيق العروض

أ. حجم الخط 12.

ب. يقدم المتنافس نسخة إلكترونية من **العرض الفني فقط** بصيغة PDF في ذاكرة تخزين خارجية USB مع مظهر العرض.

القسم الرابع: تقديم العروض

44 آلية تقديم العروض

يقوم المتنافس بتقديم عرضه في الموعد المحدد بتقديم العروض **بشكل ورقي في مظروفين مختومين منفصلين (فني - مالي)** لممثل الهيئة في الوقت والمكان المحددين ويتم تقديم العروض على النحو الآتي:

- أ. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو ممن يملك حق التمثيل النظامي. (مرفق ملحق رقم 1).
- ب. يقدم العرض -وكافة مرفقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.
- ج. تقدم مع العرض الوثائق المذكورة في الفقرة 34 و35 من هذه الكراسة.
- د. يتم تقديم العروض في مظروف واحد عن طريق تسليمها للهيئة في المكان المحدد لاستقبال العروض، مع أخذ إيصال يبين فيه تاريخ وساعة التسليم.
- هـ. تعلن أسماء المتنافسين الذين تقدموا بعروضهم، وذلك بعد انتهاء موعد تقديم العروض وفتحها في موقع الهيئة الإلكتروني.

45 التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى الهيئة بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

46 تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها

أولاً: إذا لم تتمكن الهيئة من البت في الترسية خلال مدة سريان العروض، تعد محضراً توضح فيه أسباب ومبررات التأخير في البت بالترسية، وتُشعر أصحاب العروض برغبتها في تمديد سريان عروضهم لمدة لا تزيد عن (تسعين) يوم أخرى.
ثانياً: على من يوافق من أصحاب العروض على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الهيئة بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد. ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، عُد غير موافق على تمديد عرضه، ويعاد له ضمانه الابتدائي في هذه الحالة.
ثالثاً: إذا مضت المدد المشار إليها في هذه المادة، لا يجوز للهيئة تمديد سريان العروض إلا بناءً على أسباب مبررة، وإلا تلغ المنافسة.

47 الانسحاب

يجوز للمتنافس أن يسحب عرضه قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض، وعلى الهيئة أن ترد له ضمانه الابتدائي. أما إذا قرر الانسحاب بعد الموعد المحدد لتسليم العروض، فيصادر الضمان الابتدائي. وإذا كان المتنافس من المنشآت الصغيرة والمتوسطة، يتوجب عليه عند الانسحاب دفع غرامة مالية للهيئة تساوي قيمة الضمان الابتدائي. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ سحب عرضه دون أن يدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة من تاريخ استحقاق الغرامة.

48 فتح العروض

مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة (الخمسون) من اللائحة تلتزم اللجنة بالآتي:

أولاً: أن تفتح العروض في الساعة واليوم المحددين لذلك، ويجب أن يكون فتح العروض في موعد انتهاء مدة تلقي العروض، وفي العروض التي تتضمن مظروفين، تفتح اللجنة مظروف العرض الفني فقط بحضور من يرغب من أصحاب العروض.

ثانياً: في حال تقديم العرض في مظروفين مغلقين، تحال العروض الفنية بعد فتحها، والعروض المالية قبل فتحها، والمحضر إلى اللجنة.

ثالثاً: إذا لم تتمكن اللجنة من القيام بعملها لأسباب مبررة، يؤجل موعد فتح العروض المدة اللازمة والضرورية، ويحدد له موعد آخر يُبلغ به المتقدمون للمنافسة، ولا يجوز في هذه الحالة قبول عروض جديدة أثناء فترة التأجيل.

رابعاً: في حال تقديم العرض في مظروف واحد فتعلن اللجنة اسم مقدم العرض وسعره الإجمالي وما ورد عليه من زيادة أو تخفيض في خطاب العرض الأصلي، وكذلك ما إذا قدم جميع الوثائق المطلوبة والضمان الابتدائي وقيمتها، وفي حال تقديم العرض في مظروفين فتعلن اللجنة اسم مقدم العرض فقط.

خامساً: لا يجوز للجنة أن تستبعد أي عرض أو أن تطلب من أصحاب العروض تصحيح الأخطاء أو تلافى الملاحظات الواردة في عروضهم، كما لا يجوز لها استلام أي عروض أو مظاريف أو خطابات أو عينات يقدمها لها أصحاب العروض أثناء جلسة فتح العروض.

القسم الخامس: تقييم العروض

49 سرية تقييم العروض

تلتزم الهيئة بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان الإفشاء تحريراً أو شفهاً، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص، ويسري ذلك على كل ما بحوزتها أو ما تكون قد اطلعت عليه في العروض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص المتنافسين، باستثناء نشر المعلومات التي يطلب من الجهة نشرها بموجب الأنظمة السارية.

50 معايير تقييم العروض

معايير التقييم الموزونة:

المستوى الأول	المستوى الثاني	النقاط	وزن المعيار
فني (70%)	وجود خبرة سابقة مع جهات مماثلة	15	20
	حجم الشبكة ونوع المراكز الصحية المشمولة بالخدمة	20	25
	وضوح وسهولة إجراءات الاستفادة من خدمات التأمين	20	25
	مميزات أخرى وإضافية مقدمة (غير محملة على سعر العقد)	10	20
	وضوح العرض المقدم من المنافس	5	10
مجموع درجات التحليل الفني			70
مالي (30%)	السعر	30	100%
	مجموع درجات التحليل المالي	100	100%

- يجب أن يحصل المنافس على حد أدنى قدره (70) درجة من مجموع درجات التقييم الفني لكي ينظر في عرضه المالي، حيث سيتم استبعاد العروض التي لا تحصل على الحد الأدنى من النقاط.
- تتم الترسية على العرض الذي يحصل على أفضل درجة بين مجموع العروض الفني والمالي.
- سيتم منح المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية والشركات المدرجة في السوق المالية تفضيلاً سعرياً وذلك بافتراض أسعار عروض المنشآت الأخرى أعلى بنسبة 10% مما هو مذكور في وثائق العرض.

51 تصحيح العروض

أولاً: على اللجنة مراجعة جداول الكميات والأسعار الواردة في العرض -سواء في مفرداتها أو مجموعها- وإجراء التصحيحات الحسابية اللازمة في العرض.

ثانياً: إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام، يؤخذ بالسعر المبين كتابة. وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها، فيؤخذ بسعر الوحدة.

ثالثاً: إذا وجدت دلائل تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في ثانياً من هذه الفقرة، فيحق للجنة -بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العروض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية- الأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي يثبت لها صحته، ويستبعد المتنافس عند رفضه لهذا السعر.

رابعاً: يجوز للجنة التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه الفقرة أكثر من (10%) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

52 فحص العروض

تلتزم اللجنة، عند تحليل العروض بمعايير التأهيل ومعايير التقييم وشروط المنافسة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أولاً: تفتح اللجنة ملف الأسعار التقديرية، كما تقوم بفتح العروض المالية للعروض الفنية المقبولة في الموعد المحدد لذلك بعد إشعار أصحاب العروض الفنية المقبولة بذلك، وتعلن الأسعار للحاضرين من أصحاب العروض.

ثانياً: إذا لم يقدم صاحب العرض أياً من الشهادات المطلوبة والمنوه عنها تفصيلاً في الفقرة (6) من هذه الكراسة أو كانت الشهادات المقدمة منتهية الصلاحية، فيمنح صاحب العرض مدة تحددها اللجنة على ألا تزيد على (عشرة) أيام عمل لاستكمال تلك الشهادات فإن لم يقدمها في الوقت المحدد يستبعد من المنافسة ويصادر الضمان الابتدائي.

ثانياً: إذا أغفل المتنافس وضع أسعار لبعض البنود جاز للجنة استبعاد عرضه أو اعتبار البنود غير المسعرة محملة على القيمة الإجمالية للعرض. ويعتبر المتنافس موافقاً على هذا الشرط عند تقديمه للعرض.

ثالثاً: يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضاً بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة.

رابعاً: في حال عدم تنفيذ المتنافس للبنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يتم تنفيذها على حسابه، أو يحسم ما يقابل تكلفتها؛ وذلك بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره اللجنة في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

خامساً: إذا عدلت الهيئة عن تنفيذ أي بند من البنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يُحسم ما يقابل تكلفتها بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره اللجنة في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

سادساً: إذا تساوى عرضان أو أكثر في التقييم الكلي، فتتم الترسية على أقل العروض سعراً فإذا تساوت في ذلك، فتقوم الهيئة بتجزئة المنافسة بين العروض المتساوية، متى كانت شروط ومواصفات المنافسة تسمح بذلك، وإذا لم ينص على التجزئة، فتكون الأولوية في الترسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، وتجرى منافسة مغلقة بين العروض المتساوية في حال تعذر ذلك.

سابعاً: للجنة إعادة تسعير البنود، إذا تبين لها أنها وضعت بشكل غير مدروس ولا تمثل السعر الحقيقي للبنود، على ألا يؤثر ذلك في السعر الإجمالي للعرض. فإذا رفض المتنافس إعادة التسعير، يستبعد من المنافسة ويرد له ضمانه.

53 الإعلان عن نتائج المنافسة

أولاً: تعلن الهيئة عن العرض الفائز في المنافسة في الموقع الإلكتروني وتبلغ صاحبه بذلك، ويتضمن الإعلان المعلومات الآتية بحد أدنى:

- أ. صاحب العرض الفائز.
- ب. معلومات عن المنافسة.
- ج. القيمة الإجمالية للعرض الفائز.
- د. مدة تنفيذ العقد ومكانه.

ثانياً: يُبلغ المتنافسون الآخرون بنتائج المنافسة، وأسباب استبعادهم بما في ذلك الدرجات الفنية لعروضهم.

ثالثاً: تنشر الهيئة في موقعها الإلكتروني نتائج وبيانات المنافسات والمشتريات التي تزيد قيمتها على (خمسمائة ألف) ريال، وذلك خلال (ثلاثين) يوماً من التعاقد بحد أقصى، على أن تنشر معلومات كل عقدة على حدة، وأن تشمل تلك المعلومات ما يلي:

- أ. اسم المتعاقد وعنوانه ونوع العقد.
- ب. مدة العقد وقيمه ومكان تنفيذ.
- ج. تاريخ تسليم الأعمال.

54 فترة التوقف

يجب على الهيئة الالتزام بفترة توقف بعد إخطار المتنافسين بنتائج المنافسة، وذلك وفقاً للضوابط الآتية:

أولاً: تلتزم الهيئة بفترة التوقف لا تقل عن (ثلاثة) أيام عمل، ولا تزيد عن (عشرة) أيام عمل من تاريخ إعلان نتائج المنافسة، وتلتزم الهيئة بالإعلان عنها في الموقع الإلكتروني.

ثانياً: في حال تعذر الإعلان في الموقع الإلكتروني للهيئة لأسباب فنية، يبلغ المتنافسين بذلك عبر البريد الإلكتروني.

ثالثاً: يمنع من إعاقة ما ورد في المادة (الثامنة والثلاثون بعد المائة) من اللائحة، تستقبل الهيئة التظلمات على قرار الترسية أو أي إجراء من إجراءاتها من خلال البريد الإلكتروني.

رابعاً: لا يجوز للهيئة أن تقبل أي تظلم بعد انتهاء فترة التوقف.

خامساً: لا يعد قرار الترسية نافذاً حتى تنتهي فترة التوقف، ويتم البت في التظلمات إن وجدت.

القسم السادس: متطلبات التعاقد

55 إخطار الترسية

تقوم الهيئة بإرسال خطاب الترسية للمتنافس/المتنافسين الفائزين عن طريق البريد الإلكتروني، ويتضمن الخطاب نطاق العمل، والقيمة، وتاريخ بداية العقد، على أن قرار الترسية لا يرنب أي التزام قانوني أو مالي على الهيئة إلا بعد توقيع العقد من جميع الأطراف.

56 الضمان النهائي

أولاً: يجب من تتم الترسية عليه تقديم ضمان نهائي بنسبة (5%) من قيمة العقد، وذلك خلال (عشرة) أيام عمل من تاريخ إبلاغه بالترسية.

ثانياً: إذا كان صاحب العرض من المنشآت الصغيرة أو المتوسطة يتوجب عليه دفع غرامة مالية إلى الهيئة تساوي قيمة الضمان الابتدائي، إذا لم يقدم الضمان النهائي في حال تمت الترسية عليه. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ انتهاء مهلة تقديم الضمان النهائي دون أن يقوم بدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة.

ثالثاً: يجب على الهيئة الاحتفاظ بالضمان النهائي إلى أن يفي المتعاقد مع بالتزاماته ويستلم المشروع استلاماً نهائياً، وفقاً لأحكام العقد وشروطه.

رابعاً: مع مراعاة المادة (التاسعة والسبعون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، لا يلزم تقديم الضمان النهائي إذا قام المتعاقد معه بتوريد جميع لأصناف التي رسا عليه توريدها، وقبلتها الهيئة نهائياً خلال المدة المحددة لإيداع الضمان النهائي، أو قام بتوريد جزء منها وقبل هذا الجزء وكان ثمنه يكفي لتغطية قيمة الضمان النهائي، على ألا يصرف ما يغطي قيمة الضمان إلا بعد تنفيذ المتعاقد معه التزامه.

57 توقيع العقد

مع مراعاة الفقرة (3) من المادة (السادسة والستون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، لا يجوز البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها قبل توقيع العقد، وتحدد الهيئة موعداً لتوقيع العقد بعد تقديم الضمان النهائي، فإن تأخر عن الموعد المحدد دون عذر مقبول، يتم إنذاره بذلك، فإذا لم يحضر لتوقيع العقد خلال (10) عشرة أيام من تاريخ إنذاره، يلغى قرار الترسية وذلك دون إخلال بحق الهيئة في الرجوع على صاحب العرض الفائز للتعويض عما لحق بها من ضرر.

القسم السابع: نطاق العمل المفصل

58 نطاق المنافسة

أولاً: تحقيق مبادئ التأمين التعاوني:

يجب أن يكون العرض المقدم متوافقاً مع وثيقة مجلس الضمان الصحي التعاوني، وذلك من خلال:

1- تغطية التأمين الطبي لمنسوبي الهيئة حسب جدول المنافع والتغطية التأمينية الوارد في الفقرة (60) من هذه الكراسة.

ثانياً: شبكات مقدمي الخدمة المعتمدين (المراكز الطبية):

يتعهد المتنافس بأن يسعى طوال فترة التعاقد إلى توفير أفضل المراكز الطبية في كل منطقة من مناطق المملكة، ليقدم الخدمة والعلاج عن طريق استخدام الهوية الوطنية/الإقامة.

يتوجب على مقدم العرض أن يقدم -كجزء من العرض- قائمة للشبكة الطبية المعتمدة في المملكة العربية السعودية من مقدمي خدمة معتمدين، ويمكنه تقديم الخدمة والعلاج عن طريق استخدام الهوية الوطنية/الإقامة مباشرة مع توضيح اسم المدينة واسم المرفق الطبي وعنوانه وهاتف الاتصال، والتأمين خلال السفر وخلال الإجازات السنوية للموظفين وعائلاتهم أو رحلات العمل.

ثالثاً: طرق الرعاية الصحية:

يلتزم ويتعهد المتنافس عند تقدمه للمنافسة بما يلي:

- 1- عدم التدخل في طريقة الرعاية الصحية أو العلاج إذا كان هناك ضرورة لرأي طبي آخر متعلق بعملية جراحية حرجة ومغطاة ويبقى للمؤمن له (فرد أو عائلة) وحدهم الحق دون غيرهم في اختيار مركز طبي آخر.
- 2- إضافة وإلغاء التأمين للموظفين وعائلاتهم فور طلب ذلك من قبل الهيئة.
- 3- احتساب قيمة التأمين عند الإلغاء على أساس النسبية دون أي خصم، حيث يتم استرداد قيمة التأمين للفترة المنقضية من التأمين للبطاقة الملغية للهيئة، وعند الإضافة لموظف جديد وعائلته مولود/ة يتم التأمين للفترة المتبقية من العقد على أساس النسبية للأشهر أو الأيام المتبقية من العقد.
- 4- عدم وضع أية شروط أو قيود قبل انضمام الموظفين أو تابعيهم نتيجة لتاريخهم الطبي السابق وذلك لجميع البرامج وتتم تغطية الحالات المزمنة والسابقة دون قيد أو شرط.

59 جدول الكميات والأسعار

يتم تعبئة جدول الكميات والأسعار الوارد في (الملحق رقم 4) من هذه الكراسة وإرفاقه مختوماً ضمن وثائق العرض المالي.

م	البند	الفئة	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي	السعر الإجمالي
1	الموظفين الذكور	VIP	شخص	40	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
2	الموظفين الذكور	VVIP	شخص	17	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
3	الموظفات الإناث (العازبات)	VIP	شخص	5	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
4	الموظفات الإناث (العازبات)	VVIP	شخص	1	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
5	الموظفات الإناث	VIP	شخص	10	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
6	الموظفات الإناث	VVIP	شخص	2	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
7	عدد المعالين الذكور (الأزواج)	VIP	شخص	7	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
8	عدد المعالين الذكور (الأزواج)	VVIP	شخص	2	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
9	عدد المعالين الإناث (الزوجات)	VIP	شخص	17	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
10	عدد المعالين الإناث (الزوجات)	VVIP	شخص	14	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
11	عدد الأبناء	VIP	شخص	29	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
12	عدد الأبناء	VVIP	شخص	36	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:

رقماً:	رقماً:	82	شخص	VIP	الوالدين	13
كتابة:	كتابة:					
رقماً:	رقماً:	27	شخص	VVIP	الوالدين	14
كتابة:	كتابة:					
رقماً:	رقماً:	المجموع				
كتابة:	كتابة:					
رقماً:	رقماً:	ضريبة القيمة المضافة 15%				
كتابة:	كتابة:					
رقماً:	رقماً:	المجموع (شاطلاً ضريبة القيمة المضافة)				
كتابة:	كتابة:					

القسم الثامن: المواصفات

60 كيفية تنفيذ الأعمال والخدمات

- يلتزم المتعاقد بتقديم خدمة التأمين الطبي لمنسوبي الهيئة من خلال المستشفيات والمراكز الصحية الأهلية والحكومية، وذلك حسب جدول المنافع والحدود التأمينية الواردة أدناه:

VVIP	VIPP	VIP	VVIP	Class / الفئة
In/Out-Patient				نوع التغطية / Type of Cover:
500,000		1,000,000		الحد الأقصى الكلي السنوي لكل عضو / Maximum Benefit Limit:
غطاء العيادات الخارجية / coverage Out-patient:				
لا يوجد Nil	MPN: 10% up to SAR 75	لا يوجد Nil		نسبة التحمل- المشاركة فى الدفع / Deductible-Co- insurance per visit
	OHN: 10% up to SAR 100			
	OCN: 10% up to SAR 100			
نسبة التحمل للأدوية / Medication Deductible:				
10% up to SAR 30				الدواء الجينيس او المبتكر مع عدم توفر البديل الجينيس Generic or Branded medication with no generic alternative / available:
10% with CAP up to 100 SAR				الدواء المبتكر بوجود بديل جينيس Branded medication with generic alternative available
Full Cover				الحد الأقصى لاستشارة الطبيب داخل الشبكة Max. Limit of Outpatient Doctors/ Consulting Fees: At *PPN:
لا يوجد Nil				غطاء العيادات الداخلية نسبة التحمل- المشاركة فى الدفع In-Patient medical expenses: Deductible- Co-insurance
غرفة خاصة Private Room		غرفة خاصة Private Room		مستوى الإقامة داخل الشبكة

				Max. Room & Board Limit at *PPN:
Not Covered	Not Covered	20,000	20,000	الحمل والولادة (الولادة الطبيعية، رعاية الحمل والولادة). Maternity benefit:(normal deliveries, antenatal and postnatal cares)
مغطى حتى الحد الأقصى الكلى السنوي Covered up to the annual maximum limit				الولادة القيصرية والاسقاط والالتهاب القانوني وجميع مضاعفات الحمل والولادة Caesarean deliveries, miscarriage, legal abortion, and other maternity complications
up to 1,500 SAR				تكاليف موانع الحمل للإناث Female Contraceptives
مغطى حتى الحد الأقصى الكلى السنوي Covered up to the annual maximum limit				الأطفال حديثي الولادة تغطي تكاليف المواليد الجدد على وثيقة الام وبعده أقصى 30 يوم من تاريخ الولادة حتى يتم اضافتهم على الوثيقة بأثر رجعي من تاريخ الولادة Cost of newborns coverage on the mother's policy up to a maximum of 30 days from the date of birth until they are added in the policy on retroactive basis from the date of birth
مغطى حتى الحد الأقصى الكلى السنوي Covered up to the annual maximum limit				تغطية تكاليف طيب الأطفال حتى عمر 24 شهر عن الحاجة الطبية Costs of infant formula (baby milk powder) when medically needed up to the age of 24 months
مغطى حتى الحد الأقصى الكلى السنوي Covered up to the annual maximum limit				علاج وولادة الأطفال الخدج Premature born babies:

500	ختان الأولاد الذكور Circumcision For Male
300	ثقب الأذن للإناث Ear Piercing for Female New Born Babies:
Covered / مغطى	التطعيمات حسب برنامج وزارة الصحة Vaccination of children as per MOH specification:
Covered / مغطى	تغطية العناية الفائقة (المركزة) Intensive Care Unit (ICU):
Covered / مغطى	الأمراض المزمنة والمسبقة Pre-existing and Chronic medical conditions:
Covered / مغطى	العلاج الطبيعي Physiotherapy Treatment:
Covered / مغطى	تكاليف المرافق للمؤمن له أثناء تنويمه Companion Expenses:
Covered / مغطى	سيارة إسعاف محلية Local Road Ambulance:
Covered / مغطى	العيوب والتشوهات الخلقية المؤثرة على الحياة Life threatening congenital illness:
180,000	غسيل الكلى Kidney dialysis treatment:
250,000	زراعة الكلى Kidney Transplant Costs
50,000	تكاليف معالجة الحالات النفسية Psychiatric treatment
Covered / مغطى	علاج الأمراض الناتجة عن الحساسية Treatment of illness due to allergy:

طب الأسنان الأساسي والوقائي	طب الأسنان الأساسي والوقائي	طب الأسنان الأساسي والوقائي	طب الأسنان الأساسي والوقائي	تغطية الأسنان
Essential and preventive dentistry: Covered up to 6,000 SR with 0% deductible.	Essential and preventive dentistry: Covered up to 3,000 SR with 0% deductible.	Essential and preventive dentistry: Covered up to 3,000 SR with 0% deductible.	Essential and preventive dentistry: Covered up to 6,000 SR with 0% deductible.	Dental Benefit: Maximum limit PPPY:
علاج القنوات الجذرية والحالات الطارئة	علاج القنوات الجذرية والحالات الطارئة	علاج القنوات الجذرية والحالات الطارئة	علاج القنوات الجذرية والحالات الطارئة	
Emergencies & Root Canal treatment: Covered up to 4,000 SAR with 0% deductible.	Emergencies & Root Canal treatment: Covered up to 3,000 SAR with 20% deductible.	Emergencies & Root Canal treatment: Covered up to 3,000 SAR with 20% deductible.	Emergencies & Root Canal treatment: Covered up to 4,000 SAR with 0% deductible.	
Covered				
Up to a maximum of 2,000 SAR	Up to a maximum of 2,000 SAR	Up to a maximum of 2,000 SAR	Up to a maximum of 2,000 SAR	تنظيف الأسنان مرة في السنة Dental Cleaning Once PPPY:
Up to a maximum of 2,000 SAR	Up to a maximum of 2,000 SAR	Up to a maximum of 2,000 SAR	Up to a maximum of 2,000 SAR	غطاء النظر الإطار والعدسات الطبية الأساسية بدون مميزات إضافية Optical Benefit: Maximum limit PPPY:(including lenses & *Frame)
2,000	2,000	2,000	2,000	الحد الفرعي للإطار من حد النظر Optical sub limit for frames from optical limit:
كتلة الجسم 40 او 35 مع وجود مضاعفات حتى 15,000 ريال ونسبة تحمل 20% بحد أقصى 1000 ريال BMI score above 40 or BMI score above 35 with complications up to a maximum of 15,000				معالجة السمنة Obesity Treatment
SAR 1000 with a deductible up to 20%				علاج الصدفية Psoriasis treatment
مغطى حتى الحد الأقصى الكلي السنوي Covered up to the annual maximum limit				

Covered / مغطى	تكاليف تغطية برنامج التحصينات لفيروس الالتهاب التنفسى المخلوي (RSV) حسب وزارة الصحة للأطفال Respiratory Syncytial Virus (RSV) immunization program for children according to the Ministry of Health approved immunodeficiency virus vaccines schedule
Covered / مغطى	إختبار السمع وفحوصات النظر Hearing tests and Optical examinations benefit:
6,000	الوسائل المساعدة على السمع Hearing Aids
Covered / مغطى	نقل جثمان العضو المتوفى داخل المملكة إلى بلده الأصل Repatriation of mortal Remains to home country
إدارة المطالبات Claims Administration:	
Direct Billing basis.	داخل الشبكة PPN At
Emergency Reimbursement basis subject to similar Net PPN cost in KSA	خارج الشبكة PPN At Non
Emergency treatment out KSA: covered 100% on actual expenses up to first 50,000 SR. and any cost over above is covered subject to the cost of similar medical procedures, treatment, and medications at appointed medical providers in KSA.	نطاق التغطية
الحالات الطارئة: التكلفة الفعلية للخدمات الطبية مغطاة حتى 50,000 ريال أما أية كلفة تزيد عن هذا المبلغ فستكون مغطاة حسب الأسعار المعقولة والمعتمدة لنفس مستوى التغطية فى الشبكة المعتمدة داخل المملكة العربية السعودية	
Non-Emergency treatment out KSA: covered subject to reasonable & Customary cost of similar medical procedures, treatment, and medications at member's appointed medical providers in KSA.	Scope of Cover:
العلاج الاختياري: مغطى حسب الأسعار المقبولة والمعتمدة لنفس مستوى التغطية فى الشبكة المعتمدة داخل المملكة العربية السعودية من خلال مبدأ التعويض فقط للحالات المغطاة ضمن هذه الوثيقة وذلك بناء على سياسة التعويضات	
150,000	تكاليف علاج حالات التلف فى صمامات القلب المكتسبة Cost of Acquired valvular heart disease

50,000	تكاليف إجراء عملية جنى الأعضاء من المتبرع Expenses of Organs Donation Operation for the donor
15,000	علاج الزهايمر Expenses of Alzheimer disease
50,000	علاج التوحد Expenses of Autism
100,000	الفحوصات الوقائية المبكرة للأطفال حديثي الولادة (البرنامج الوطني للوقاية من الإعاقة) Newborn babies national Preventive Program
100,000	تكاليف حالات الإعاقة Cost of Disability cases
Yes / نعم	الموافقة المسبقة للتتويم Approval Required -All In/Patient
Covered / مغطى	تغطية الأمراض الجنسية المعدية Sexually Transmitted Diseases
Covered / مغطى	تكاليف الرعاية الصحية لحالات انقطاع الطمث ومرحلة ما قبل انقطاع الطمث Post- Menopausal treatments
Covered / مغطى	الرعاية المنزلية بعد العملية Post- operative home care
Covered / مغطى	تغطية مضاعفات حالات مغطاة فى الوثيقة Complications of covered services
Covered / مغطى	استبدال الركبة بعد الحوادث وعمليات استئصال السرطان Knee Replacement after trauma and cancer surgical procedures

Covered / مغطى

الطب الاتصالي
Tele- Medicine

61 مواصفات الجودة

يلتزم المتعاقد بأداء جميع الخدمات اللازمة للمشروع وتنفيذها وفقاً لأعلى مستويات الجودة وبالكيفية والأسلوب المتعارف عليهما مهنيًا. يجب على المتعاقد تقديم خطة ضمان الجودة والتي يعتزم تنفيذها في المشروع لمراجعتها واعتمادها من الهيئة، يجب أن تتضمن الخطة إجراءات وأدوات ضبط الجودة.

62 مواصفات السلامة

يلتزم المورد خلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة بشأن السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

القسم العاشر: الشروط الخاصة

1. إضافة مركز سيجال 1 و2 لجميع الفئات.
2. يتم تغطية حد الإطار من حد النظر لجميع الفئات.
3. تغطية النظارات لجميع الأعمار ولجميع المخططات.
4. التيجان والجسور حتى حد الأسنان لجميع الفئات.
5. الأدوية المزممة بدون موافقة مسبقة ويتم الحصول عليها من الصيدليات المعينة.
6. تتم تسوية المطالبات النقدية في غضون 10 أيام عمل كحد أقصى.
7. جهاز البخار وأجهزة السكري وأجهزة ارتفاع ضغط الدم يتم تغطيتها عند وصفها من الطبيب.
8. التعويضات الخاصة بالأسنان والبصريات مسموح بها.
9. توفير الأدوية المزممة والخدمات عن بعد / عن طريق التطبيق لجميع الفئات.
10. حقن فوق الجافية مغطاة.
11. تغطية استشارات أطباء العيون حتى الحد السنوي.
12. الصندوق الاحتياطي لتغطية الحالات الغير المغطاة: 100,000 ألف ريال سعودي.
13. تتم تغطية الولادة القيصرية حتى الحد الأقصى السنوي.
14. جلسات العلاج الطبيعي التي سيتم تغطيتها.
15. يجب تحميل جميع الموظفين حسب الحالة الاجتماعية.
16. خدمة الاستشارات الطبية عن بعد (Life care).
17. الموافقة المسبقة:

- VVIP: لا يوجد.
- VIP: لا يوجد.

- شروط إلزامية إضافية مطلوبة من مقدمي العطاءات:

1. يُسمح بتغيير الفئة لجميع الفئات في غضون 30 يوماً دون مبرر /مستندات. بعد فترة 30 يوماً، سيخضع تغيير الفئة لخطاب ترقية / خفض درجة من الشركة.
2. في حالة عدم توفر العلاج في مستشفيات شبكة مقدمي الخدمات، يجب على شركة التأمين الرجوع إلى أقرب مستشفى من المستوى الأول أو إلى أي مستشفى أعلى خارج المملكة العربية السعودية، إذا لزم الأمر.
3. تقديم مطالبات نقدية:
 - داخل المملكة العربية السعودية في غضون 90 يوماً من تاريخ الخدمة.
 - خارج المملكة العربية السعودية في غضون 180 يوماً من تاريخ الخدمة.
4. على المؤمن أن يخطر على الفور بأي مطالبة تزيد عن 50,000 ريال سعودي.
5. يجب على شركة التأمين تقديم بيانات المطالبات ربع سنوية تشمل جميع النفقات على البوليصه.

القسم الحادي عشر: الملحقات

- 1 ملحق (1): خطاب تقديم العروض
- 2 ملحق (2): نموذج العقد
- 3 ملحق (3): معايير التأهيل اللاحق
- 4 ملحق (4): جدول الكميات والأسعار
- 5 ملحق (5): نموذج التحقق من وثائق العرض



ملحق رقم (1)

خطاب العرض الأصلي (يرفق ضمن وثائق العرض المالي (مختوم))

السادة/ الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛

إشارة إلى المنافسة رقم والخاصة بـ(توفير خدمة التأمين الطبي لموظفي الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين)، عليه يسرنا نحن
(.....) تقديم
عرضنا المالي لتنفيذ الأعمال والخدمات المطلوبة استجابة للمنافسة المذكورة حسب الجدول أدناه، وذلك حسب الشروط والمواصفات
والكميات والالتزامات والتعهدات الواردة في كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمنافسة والملحقات والنماذج المرفقة معها،
وذلك بعد أن فحصنا وأدركنا طبيعة الأعمال والخدمات المطلوبة وظروف التنفيذ المحيطة بها، كما نقر بأن الهيئة لن تتحمل مسؤولية
أية أخطاء أو تقصير يتم من جانبنا في إعداد هذا العرض.

المبلغ (رقماً)	المبلغ (كتابة)	القيمة
		القيمة الإجمالية للعرض
		مبلغ التخفيض
		القيمة الإجمالية النهائية للعرض (بعد إضافة التخفيض)
		ضريبة القيمة المضافة 15%
		المبلغ الإجمالي (شاملاً ضريبة القيمة المضافة)

اسم الشخص المفوض (يرفق ما يثبت تفويض الموقع على الخطاب):

الصفة:

التوقيع:

الختم:

ملحق رقم (3)
معايير التأهيل اللاحق

الوزن	المعيار
التقييم الفني	
50%	عدد المشاريع المنفذة خلال الثلاث سنوات الأخيرة في مجال طلب التأهيل
10%	إجمالي قيمة المشاريع خلال الثلاث سنوات الأخيرة في مجال طلب التأهيل
10%	معدل نتائج تقييمات الأداء في المشاريع السابقة مع الجهات الحكومية في مجال طلب التأهيل
30%	عدد سنوات الخبرة في مجال طلب التأهيل
100%	المجموع الفني
القدرات المالية	
50%	نسبة النقدية (آخر سنة مالية)
50%	نسبة السيولة السريعة (آخر سنة مالية)
100%	مجموع القدرات المالية

ملحق رقم (4)

جدول الكميات والأسعار (يرفق ضمن وثائق العرض المالي (مختوم))

م	البند	الفئة	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي	السعر الإجمالي
1	الموظفين الذكور	VIP	شخص	40	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
2	الموظفين الذكور	VVIP	شخص	17	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
3	الموظفات الإناث (العازبات)	VIP	شخص	5	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
4	الموظفات الإناث (العازبات)	VVIP	شخص	1	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
5	الموظفات الإناث	VIP	شخص	10	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
6	الموظفات الإناث	VVIP	شخص	2	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
7	عدد المعالين الذكور (الأزواج)	VIP	شخص	7	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:
8	عدد المعالين الذكور (الأزواج)	VVIP	شخص	2	رقماً:	رقماً:
					كتابة:	كتابة:

رقماً:	رقماً:	17	شخص	VIP	عدد المعالين الإناث (الزوجات)	9	
كتابة:	كتابة:						
رقماً:	رقماً:	14	شخص	VVIP	عدد المعالين الإناث (الزوجات)	10	
كتابة:	كتابة:						
رقماً:	رقماً:	29	شخص	VIP	عدد الأبناء	11	
كتابة:	كتابة:						
رقماً:	رقماً:	36	شخص	VVIP	عدد الأبناء	12	
كتابة:	كتابة:						
رقماً:	رقماً:	82	شخص	VIP	الوالدين	13	
كتابة:	كتابة:						
رقماً:	رقماً:	27	شخص	VVIP	الوالدين	14	
كتابة:	كتابة:						
رقماً:	رقماً:	المجموع					
كتابة:	كتابة:						
رقماً:	رقماً:	ضريبة القيمة المضافة 15%					
كتابة:	كتابة:						
رقماً:	رقماً:	المجموع (شاملاً ضريبة القيمة المضافة)					
كتابة:	كتابة:						

ملحق رقم (5)

جدول التحقق من وثائق العرض (يرفق مع مظاروف العرض (مختوم))

م	البند	رقم الصفحة	الحالة
وثائق العرض الفني			
1	الأحكام والشروط الخاصة بوثيقة الضمان الصحي التعاوني.		<input type="checkbox"/>
2	النققات والمصروفات القابلة للاستعاضة.		<input type="checkbox"/>
3	طريقة التسجيل والإلغاء وانتهاء التعاقد.		<input type="checkbox"/>
4	الشروط والأحكام الخاصة بسياسة التعويضات.		<input type="checkbox"/>
5	الشروط والأحكام المتعلقة بحماية معلومات العملاء والالتزام بخصوصية هذه المعلومات.		<input type="checkbox"/>
6	جدول المنافع الخاص بالوثيقة.		<input type="checkbox"/>
7	قائمة بالمراكز الطبية المعتمدة داخل المملكة العربية السعودية.		<input type="checkbox"/>
8	الخدمات الطبية التي يقدمها المتنافس وكيفية الحصول عليها.		<input type="checkbox"/>
9	الخبرات السابقة للمتنافس.		<input type="checkbox"/>
10	كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمنافسة والملحقات والنماذج المرفقة معها مختومة.		<input type="checkbox"/>
11	السجلات والتراخيص النظامية للمتنافس والمفصلة في البند رقم (5) من الكراسة.		<input type="checkbox"/>
وثائق العرض المالي			
1	خطاب العرض الأصلي (الملحق رقم 1).		<input type="checkbox"/>
2	جدول الكميات شاملاً الأسعار (الملحق رقم 4).		<input type="checkbox"/>
3	جدول الدفعات.		<input type="checkbox"/>
4	الضمان البنكي الابتدائي (يرفق شهادة حجم المنشأة من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة "منشآت" في حال عدم تقديم الضمان الابتدائي).		<input type="checkbox"/>

	الختم الرسمي
--	--------------